

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97-230 المؤرخ في 19 صفر عام 1418 الموافق 24 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97-231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** يعين السيد عمّار زفرار، الوزير لدى رئيس الحكومة، ليتولّى مهام الأمين العام لرئاسة الجمهورية.

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 صفر عام 1418 الموافق 28 يونيو سنة 1997.

اليمن زروال



مرسوم رئاسي مؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997، يتضمن تعيين الأمين العام للحكومة.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 6-77 و78-5 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94-132 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1414 الموافق 29 مايو سنة 1994 الذي يحدد الأجهزة والهيكل الداخلي لرئاسة الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** يعين السيد محفوظ لعشب، أمينا عاما للحكومة.

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997.

اليمن زروال

مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 صفر عام 1418 الموافق 28 يونيو سنة 1997، يتضمن تمديد مهمة الوزير المستشار لدى رئيس الجمهورية.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 6-77 و78-2 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 89-44 المؤرخ في 4 رمضان عام 1409 الموافق 10 أبريل سنة 1989 والمتعلق بالتعيين في الوظائف المدنية والعسكرية للدولة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94-132 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1414 الموافق 29 مايو سنة 1994 الذي يحدد الأجهزة والهيكل الداخلي لرئاسة الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** يستمر السيد محمد بتشين في مهمته، بصفته وزيرا مستشارا لدى رئيس الجمهورية.

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 صفر عام 1418 الموافق 28 يونيو سنة 1997.

اليمن زروال



مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 صفر عام 1418 الموافق 28 يونيو سنة 1997، يتضمن تعيين الأمين العام لرئاسة الجمهورية.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 6-77 و78-2 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94-132 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1414 الموافق 29 مايو سنة 1994 الذي يحدد الأجهزة والهيكل الداخلي لرئاسة الجمهورية،